

حكم بالحبس الشديد لسنتين على مدير عام هيئة الضرائب



أصدرت محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية في رئاسة استئناف بغداد الكرخ/ الاتحادية ، اليوم الخميس ، حكما بالحبس الشديد لمدة سنتين لمدير عام هيئة الضرائب في العراق ولمدراء الأقسام. وذكر اعلام مجلس القضاء الاعلى في بيان، أن: "الحكم صدر جراء الاضرار الجسيمة عن عدم احتساب الضرائب المترتبة على شركة (كي كارد)".

واضاف أن "القرار صدر وفقا لاحكام المادة 340 من قانون العقوبات العراقي".